

قسم العلوم المالية والمصرفية / المرحلة الثالثة

المادة : ادارة المصارف / المحاضرة العاشرة

ثالثا : أهداف إدارة السيولة

إن إدارة البنك تستهدف عند إدارتها للسيولة تحقيق ما يلي :

- إشباع حاجات الاقراض وتذبذبات الودائع وذلك سواء كانت حاجات الاقراض موسمية أو غير متوقعة، أو كانت الودائع غير مستقرة ومتقلبة.
- اقتناص الفرص المربحة غير المتوقعة والتي تسحب شكل فجائي ودون توقعات مسبقة، وبالتالي يتطلب الامر ضرورة توافر السيولة الكافية الاستغلال لها سواء كان ذلك من خلال حاجة عميل البنك إلى قروض، أو من خلال فرص استثمارية مواتية تحتاج إلى تمويل فوري.
- مواجهة الظروف الطارئة غير المتوقعة وغير الواردة في الخطة، حيث نجد أنه رغم أن البنك قد يواجه بظروف طارئة تدعو إلى وجود تدفقات نقدية وجود خطط للسيولة الخارجية، مثلما هو الحال عند وقوع اضطراب أو تصفية نشاط هام في المنطقة التي يعمل فيها البنك.
- تمويل النمو في الاصول في ظل الحالات المتوقعة دون قيود أو عوائق ناتجة عن الافتقار إلى الاموال.

الفرع الثاني : نسب ومؤشرات السيولة

تعتمد المصارف على عدد من النسب المالية لمعرفة كفاية السيولة النقدية فيها، وبما يجعلها قادرة على الوفاء بالتزاماتها مما لديها من نقدية أو أصول أخرى سريعة التحويل إلى نقدية، والسيولة تمثل سيفاً ذا حدين ، فإذا ازداد حجم السيولة عن الحد الاقتصادي لها، أي الاحتفاظ بكميات كبيرة تزيد على الحد المطلوب، سوف يؤثر سلباً في ربحية المصرف ، ومن جهة أخرى إن انخفاض السيولة عن الحد المطلوب سوف يؤدي إلى حالات العسر المالي، ويحقق الضعف في كفاية المصرف عن الوفاء بالتزامات خاصة تجاه المودعين عند سحب ودائعهم، وكذلك عدم القدرة في تلبية طلبات الاقتراض المقدم له ومن أبرز النسب المالية المستخدمة في إطار تقويم كفاية السيولة ما يلي:

أولاً: نسبة الرصيد النقدي

تشير هذه النسبة إلى مدى قدرة الارصدة النقدية الموجودة في الصندوق، ولدى البنك المركزي، ولدى المصارف الاخرى، وأية أرصدة أخرى، كالعملات الاجنبية والمسكوكات الذهبية الموجودة في المصرف على الوفاء بالتزامات المالية المترتبة على ذمة المصرف

والواجبة التسديد في مواعيدها المحددة ،ويمكن التعبير عن هذه النسبة بالمعادلة الآتية :

النقد في الصندوق + النقد لدى البنك المركزي + الارصدة السائلة الاخرى * ١٠٠

نسبة الرصيد النقدي = -----

الودائع و ما حكمها

كلما زادت نسبة الرصيد النقدي زادت مقدرة البنك على الوفاء بالتزاماته في مواعيدها المتفق عليها وعليه يوجد عالقة طردية بين نسبة الرصيد النقدي والسيولة.

- ويمكن تحسب نسبة الرصيد النقدي من خلال ما يلي :

- إبداع نقود جديدة من جانب الافراد والمنظمات.

- سداد قروض سبق أن اقترضها البنك للعملاء.

- الاقتراض من البنك المركزي لضمان الاوراق المالية مثال .

- زيادة رأس المال البنك في شكل نقدي ولي عن طريق تجميد الاحتياطات .

ويقصد بالودائع وما في حكمها جميع المطلوبات، باستثناء رأس المال الممتلك حقوق

الملكية، وتبين المعادلة.

ونرى أن النسبة جديرة بالاستخدام لعدة أسباب نذكر منها :

أنه الذي يعقل أن يحتفظ البنك بأرصدة نقدية لدى البنك المركزي والتي تؤخذ في الحسبان ،فأخذ

هذه الارصدة يدفع إدارة البنك إلى مراقبتها بصفة مستمرة، واستخدامها بما يؤدي إلى تحسين

العائد للبنك، ومراعاة ألاتجاوز على هذه النسبة المعارف عليها.

ثانيا: نسبة الاحتياطي القانوني

تحتفظ المصارف التجارية برصيد نقدي ودون فائدة لدى البنك المركزي يطلق عليه

الاحتياطي القانوني، ويتمثل هذا الرصيد في نسبة معينة من ودائع المصرف، ويحدد البنك

المركزي هذه النسبة وفقا للمصلحة العامة ، وينبغي على المصارف التجارية الالتزام بها ،

وقد يلجأ البنك المركزي إلى تغيير هذه النسبة تبعا لظروف البلاد الاقتصادية والنقدية ، ألى انها

تمثل إحدى أدواته المهمة في التأثير في حجم الائتمان الممنوح في الاقتصاد القومي، فإنه إذا أراد يقلل نسبة الاحتياطي القانوني في ظروف التوسع الاقتصادي، وبالعكس، فأحداث حالة انكماش كعلاج لمشكلة التضخم المالي مثال ، فإنه يرفع من نسبة الاحتياطي القانوني وهكذا.

ويمكن حساب هذه النسبة رياضيا من خلال قسمة الرصيد النقدي لدى البنك المركزي على

٢ مجموع الودائع وما في حكمها كما في المعادلة الآتية :

النقد لدى البنك المركزي * ١٠٠

نسبة الاحتياطي القانوني =

الودائع وما في حكمها

توضح المعادلة أعلاه أنه كلما زادت نسبة الاحتياطي القانوني زادت مقدرة المصرف التجاري على الوفاء بالتزاماته المالية المترتبة عليه، خاصة في الظروف غير الاعتيادية، وأوقات الازمات والتي تعجز فيها الارصدة الموجودة لدى المصارف التجارية عن سداد التزاماته المالية.

ثالثا: نسبة السيولة القانونية:

تمثل هذه النسبة مقياسا لمدى قدرة الاحتياطيات الاولية والاحتياطيات الثانوية الارصدة النقدية والارصدة شبه النقدية على الوفاء بالالتزامات المالية المستحقة على المصرف في جميع ظروف وحالات المصرف، كذلك نعد هذه النسبة من أكثر نسب السيولة موضوعية واستخداما في مجال تقديم كفاية السيولة، ويمكن التعبير عنها رياضيا وفق المعادلة الآتية :

الاحتياطيات الاولية + الاحتياطيات الثانوية * ١٠٠

نسبة السيولة القانونية =

الودائع وما حكمها

وتشير المعادلة أعلاه إلى أنه كلما زادت نسبة السيولة القانونية زادت السيولة، أي أن هناك

علاقة طردية بين هذه النسبة والسيولة.

رابعاً: نسبة التوظيف

و تستخرج نسبة التوظيف من قسمة القروض والسلف على الودائع وما في حكمها، كما في المعادلة الآتية :

القروض والسلف × ٢٠٠

----- = نسبة التوظيف

الودائع وما في حكمها

وتشير هذه النسبة إلى مدى استخدام المصرف للودائع وما في حكمها لتلبية حاجات الزبائن من القروض والسلف، وكلما ارتفعت هذه النسبة دل ذلك على مقدرة المصرف على تلبية القروض الجديدة ، وهي في ذات الوقت تشير إلى انخفاض كفاية المصرف على الوفاء بالتزاماته المالية تجاه المودعين، أي أنها تظهر انخفاض السيولة، لذلك ينبغي على المصرف أخذ الحيطة والحذر اتجاه طلبات القروض الجديدة حتى ال يكون في وضع غير قادر على تأدية التزاماته المالية مع الآخرين.

خامساً: نسبة القروض السائلة وشبه السائلة إلى الودائع

وتحتسب من المعادلة التالية :

القروض السائلة وشبه سائلة

----- = نسبة القروض السائلة وشبه السائلة إلى الودائع

الودائع وما في حكمها

وهذه النسبة أكثر فعالية من نسبة التوظيف لأنها تأخذ في الحسبان المتحصلات من

القروض القائمة وطبيعة القروض، وتقتصر على القروض السائلة وشبه السائلة فقط ولذا تعتبر أكثر تحفظاً من نسبة التوظيف .

كما يمكن الإشارة إلى نسبة أخرى وهي:

سادساً: نسبة السيولة العامة

تعني السيولة العامة قدرة البنك على تحصيل القروض و السلف لدى العملاء وفقاً لتواريخ استحقاقها بدون خسارة في القيمة، والتوائم بين تحصيل هذه القروض و منح قروض و سلفيات جديدة. لذلك يتعين على البنك دراسة و تحليل موقف العملاء، و استبعاد من يتضح عدم قدرته على سداد القرض من نسبة السيولة العامة، و يتم ذلك من خلال دراسة التعاملات السابقة مع العملاء، ومراقبة عمليات السحب والإيداع للتعرف على أسلوب استخدام القرض، وإمكانيات السداد، ويمتد ذلك إلى أسلوب استخدام القرض، و هل استخدم في المجال الذي منح من أجله، و متابعة مركز العميل بصفة دورية حتى يمكن تقييم سياسة منح الائتمان، و تعديلها إذا اقتضت الضرورة ذلك .

وتتمثل الأصول غير النقدية شديدة السيولة في تلك العناصر التي يمكن تحويلها إلى نقد بسرعة أو الحصول بضمانها على نقد من البنك المركزي، مثل: الذهب، الشيكات والحوالات، الأوراق المالية، وأذونات الخزنة، وأوراق تجارية مضمومة تستحق الدفع خلال ثلاثة شهور، المستحق على البنوك...إلخ.

ويلاحظ من نسب السيولة أعلاه أنها جميعاً لها مقام واحد، وهو الودائع وما في حكمها، وأن ناتج هذه النسب ترتبط جميعها عالقاً طردية مع السيولة، باستثناء نسبة التوظيف، فإنها ترتبط بعلاقة عكسية مع السيولة.

الفرع الثالث : قياس السيولة

- المقياس الأول: فوائض الأساس

فائض الأساس أول مقياس على كل بنك حسابه :

فائض الأساس = الأصول السائلة – خصوم قصيرة المدى

- الأصول السائلة:

التحصيلات، فوائض المؤونات، قروض الوسطاء والسماسة والمفاوضين، أو التجار للقيم المنقولة، التسبيقات قصيرة الاجل، مؤونات فوائض المخبأة لدى البنك المركزي، أو الاموال المتاحة عبر نظام المقاصة وسائل السوق النقدية التي موعد استحقاقها على ثالثين يوم.

-الخصوم اليومية:

تتضمن الاموال المشتريات للأجل القصير، مثل الاموال المقترضة ليوم كامل، افتراضات من البنك المركزي، الودائع التي موعد استحقاقها أقل من ثلاثين يوم. فائض الاساس موجه، يعني أن البنك يمول أصوله السائلة عبر خصوم ذات أجل من الاصول السائلة، البنك يتمتع إذن بفائض في السيولة، هذه الاخيرة تسمح للبنك بالتأقلم مع التغيرات اليومية الحاصلة، المحبذة و الغير محبذة، ويمكن حساب فائض الاساس، كل يوم أو مرة في الاسبوع، ويفضل توضيحه بيانيا لكي يمكن متابعة تطوره .

المقياس الثاني:

معدل السيولة الواجب الحصول عليها إذا ضمن البنك حصوله على فائض الاساس يومي كافي مفضل، وعليها القيام بالتنبؤ و تحديد احتياجات السيولة، التي تتغير عبر المستقبل. فالتنبؤ هو الكيفية التي عليها تتطور عناصر الميزانية، نتيجة العناصر التالية:
ظروف خارجية: مثل ارتفاع الطلب على القروض
ظروف داخلية: مثل قرار تعديل التعرض لمخاطرة تغيير معدل الفائدة، الشيء الذي يؤدي حتما إلى تعديلات في حجم الاصول و الخصوم.

انتهت الحاضرة